

الى السيد وزير الصحة والحماية الاجتماعية المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

الأشخاص المحرومين من التغطية الصحية بعد الانتقال من نظام راميد إلى نظام أمو تضامن

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، و بعد.

في إطار تعميم التغطية الصحية على جميع المواطنين المغاربة، لازالت فئة واسعة من المواطنين وذوي الدخل المحدود تعاني من عراقيل الولوج الى العلاج والدواء، حيث أن مجموعة من الأشخاص كانت تتوفر على بطاقة المساعدة الطبية (راميد) لم يتم تحويلهم إلى نظام التأمين الإجباري عن المرض الخاص بالأشخاص غير القادرين على تحمل واجبات الاشتراك (أمو تضامن) ، بسبب تجاوزهم لعتبة المؤشر الاقتصادي والاجتماعي، وبالتالي أصبحوا بدون تغطية صحية، والاشكال الكبير هو أن عددا كبيرا من الأشخاص أصبحوا محرومين من المجانية التي كانوا يستفيدون منها في ظل نظام "راميد"، وعدد كبير منهم يعاني من أمراض مزمنة تتطلب تكاليف باهظة، لا يستطيعون تحملها بفعل قلة ذات اليد. وهناك عدد كبير منهم توفته المنية منذ توقيف استفادتهم المجانية من نظام المساعدة الطبية. والمثير في الأمر أن هذه الفئات المحرومة، لا تستفيد من أية تغطية صحية، بسبب تأخر الحكومة في إخراج المرسوم التنظيمي الذي يحدد واجبات الاشتراك. وفي هذا الصدد نسائلكم السيد الوزير عن الإجراءات والتدابير المتخذة لحل مشكل المواطنين الذين تم إخراجهم من نظام المساعدة الطبية راميد وأصبحوا بدون تغطية صحية؟

- ما مال المرسوم التنظيمي الذي يحدد واجبات الاشتراك؟
- وما هي التدابير المزمع اتخاذها بالنسبة للأشخاص غير القادرين على أداء الاشتراكات الشهرية؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

ادريس السنتيسي